

175320 - طالبة علم تسأل عن ضوابط وحدود علاقتها مع المدرسين ؟

السؤال

طالبة مستجدة في الجامعة ، بالتحديد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية ، أحب أن تفيديني بآداب أخذ العلم من المشايخ ، ما هي الأمور التي أحرص عليها والأمور التي أتجنبها ، وسؤالي تحديداً لأنهم رجال ليسوا كالنساء في التعامل لوجود الحدود في التعامل معهم ، لذا أود أن أعرف حدودي تفصيلاً ، وما شيخي الذي أخذ عنده إلا والد لطلابه ، ولكن واجب أن أعرف ما يجوز وما لا يجوز ، مع الحرص بأن لا يخل هذا التعامل بعقيدتي وبتحصيلي الزاد من الدنيا والآخرة . جزاكم الله خيراً ، ولا تنسونا من صالح الدعاء ببارك الله فيكم .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

طلب العلم واجب على كل مسلم ومسلمة ، والعلم الواجب على المرأة تعلمه هو ما يتعلق بأدائها لأحكام الإسلام وأحكام الأسرة ، وأولى من يقوم بهذا التعليم لها وأستر هو أهلها من أب وأم وأخ وأخت وعم وخال ، أو ما يكون من زوج إذا كانت متزوجة ؛ وهي بذلك تحقق الواجب عليها في طلب العلم ، وتحقق واجباً آخر وهو القرار في بيتها ، فإن لم يتيسر لها من يقوم بتعليمها من أهل أو زوج فليكن ذلك عند أحد من بنات جنسها من النساء ، فإن لم يتيسر لها ذلك فلا بأس بطلب العلم عند الرجال على أن يكونوا ثقات أمناء من الأشياخ الكبار لا من الشباب الصغار .

قال ابن الجوزي - رحمه الله - : " المرأة شخص مكلف كالرجل ، فيجب عليها طلب علم الواجبات عليها ؛ لتكون من أدائها على يقين ، فإن كان لها أب أو أخ أو زوج أو محرم يعلمها الفرائض ويعرفها كيف تؤدي الواجبات : كفاها ذلك ، وإن لم يكن : سألت وتعلمت ، فإن قدرت على امرأة تعلم ذلك : تعرفت منها ، وإلا تعلمت من الأشياخ وذوي الأسنان ، من غير خلوة بهم ، وتقتصر على قدر اللازم ، ومتى حدثت حادثة في دينها : سألت عنها ولم تستح ؛ فإن الله لا يستحي من الحق " انتهى من " أحكام النساء " (ص 7) .

ثانياً:

على الطالبة للعلم عند الرجال أن تلتزم بشروط لجواز تعلمها ذاك ، وهي :

1. عدم الخلوة بالشيخ مهما كان العذر ، سواء في الفصل أو في مكتبه ! .

عن ابن عباس قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يقول (لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ ، وَلَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ) .

رواه البخاري (1763) ومسلم (1341) .

قال عمر بن عبد العزيز : يا ميمون بن مهران إني أوصيك بوصية فاحفظها : إياك أن تخلو بامرأة غير ذات محرم وإن حدثتكَ نفسك أن تعلمها القرآن " انتهى من " حلية الأولياء " (5 / 272) لأبي نعيم الأصبهاني .

وفي " حاشية الروض المربع " (6 / 238) : " فتحرم الخلوة بالأجنبية ولو في إقراء القرآن ؛ سداً لذريعة ما يحاذر من الفتنة وغلبات الطباع " انتهى .

2. الالتزام بالحجاب الشرعي .

وفي جواب السؤالين (214) و (6991) تجدين بيان صفات حجاب المرأة الشرعي .

3. الالتزام بغض البصر ، والتحفظ من منافذ الفتنة والشهوة عند التعلم .

قال تعالى (قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ) النور/ 30 .

4. أن لا ترقق صوتها وتنغمه عند السؤال والجواب وقراءة القرآن .

قال أبو العباس القرطبي - رحمه الله - : " ولا يظن من لا فطنة له أنا إذا قلنا " صوت المرأة عورة " أننا نريد بذلك كلامها ؛ لأن ذلك ليس بصحيح ، فإننا نجيز الكلام من النساء الأجانب ومحاورتهن عند الحاجة إلى ذلك ، ولا نجيز لهن رفع أصواتهن ، ولا تمطيطها ، ولا تليينها وتقطيعها ؛ لما في ذلك من استمالة الرجال إليهن ، وتحريك الشهوات منهن ، ومن هنا لم يجز أن تؤذن المرأة " انتهى من " كشف القناع عن حكم الوجد والسمع " (ص 70) .

وسئل الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - :

سائلة تقول : ما حكم تحسين الصوت في قراءة القرآن للطالبات عند المدرس في الكلية مع أنها غير مطالبة بذلك ؟ .

فأجاب : " لا أرى أن تحسّن صوتها ؛ لأن الله تعالى يقول (فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا)

الأحزاب/ 32 ، فكون الطالبة تأتي بالقرآن على وجه الغنة وتحسين الصوت ؛ يخشى منه الفتنة ، ويكفي أن تقرأ القرآن قراءة

مرسلة عادية " انتهى من " اللقاء الشهري " (42 / السؤال رقم 11) .

5. أن لا يكون تعليمها في فصول أو جامعات مختلطة مع الرجال .

وقد ذكرنا أدلة تحريم الاختلاط في جواب السؤال رقم (1200) فليُنظر .

وليحذر الطلاب والطالبات والمدرسون والمدرسات من فتنة الشهوات ، وما أكثر ما يحصل من شر وفتنة ومعاص في معاهد

التعليم والجامعات ، ولا يغتر المسلم بأنه يطلب العلم الشرعي أو يعلمه فيظن نفسه بعيداً عن الفتنة ، بل إنما يحرص الشيطان

على أهل الخير والفضل ليوقعهم فيما يغضب الله تعالى ، وله طرقه الخاصة بإيقاع أولئك الفضلاء والفضليات لا تخفى على

عاقل ، تبدأ بالإعجاب وتبدأ بعبارات شرعية كالدعاء والثناء ثم سرعان ما يتتابعون على السير على خطوات الشيطان حتى يقع



ما لا تحمد عقباه .

والله أعلم